195
العدد الثالث عشر * يوم الخميس الرابع من ذي الحجة الحرام من شهور سنة ١٢٨٢ الموافق للتاسع عشر من ابريل الافرنجي سنة ١٨٦٦ * السنة السادسة

الرائد التونسي

تبرز الصحيفة مرة في الاسبوع

اثمانها في الحاضرة	ريالات
نقدا لصحائف سنة صفقة	٣٦
نقدا لصحايف ستة اشهر	٢٠

اثمانها لساير بلدان المملكة

نقدا لصحايف سنة صفقة	٤٢
نقدا لصحايف ستة اشهر	٢٥

اماكن بيعها في المملكة

في الحاضرة في مكتب الصحيفة بدار المطبعة

اثمانها للممالك الاجنبية	فرنكات
عن سنة	٤٢
عن ستة اشهر	٢٥

ثمن الصحيفة الواحدة ريال

تنبيه * يلزم ان تكون المكاتيب المرسلة الينا خالصة من الاجرة والّا تبقى في البوسطة * ثمن سطر الاعلانات ريال ونصف وثمن السطر مما يبعث الينا برسم الادراج في الجرنال لافادة العامة ريال *

قسم رسمي

قسم غير رسمي

تونس يوم الاربعآء ٣ من ذي الحجة

الحمدلله ـ انعم المعظم سيدنا ومولانا ايده الله بنيشان افتخار من الصنف الثاني على المحترم الوجيه احمد بن رجب الحسني قائد دريد *

حدث في خلال هذا الاسبوع حادث محزن جدا راينا ان نذكره هنا انذارا للوالدين والوالدات على عدم التغافل عن اولادهم والحادث هو هذا : بينما اولاد المدرسة الايطاليانية كانوا يلعبون اللعبة المعروفة بالغميض مضى ولدان للتخبي في قبو مظلم فيه خندق مفتوح فدفع احدهما الاخر ورماه في الخندق ثم حمله الخوف على عدم اعلام الوديين بذلك * فبقى المسكين في الخندق اكثر من ثلاث ساعات، غارقا الى عينيه غير قادر على التغويث ولما فطنوا به ونشلوه كان قد قضى نحبه * وكان لهذا الولد اخ اسن منه يبلغ نحو الاربع عشرة سنة فقبض على دافع اخيه وجعل يضربه ضربا شديدا ورماه على الارض ووطي عليه يدوسه برجليه * فلم ياته منقذ حتى كان اخو الميت قد تشفى منه وتركه طريحا * فاخذ الى داره ووالدته اذ ذاك مريضة في فراشها فتجعت من ذلك واشفت ولم تلبث هي وولدها حتى ماتا الاثنان * وقد بلغنا عن نقل راو ءاخر ان الولد الثاني اي المقتول بالضرب لم يدفع الولد الاول في الخندق بل انه غوث له عند وقوعه ومضى الى والدته نفسها واخبرها بما وقع لولدها وبادرت هي وبعض الجيران الى فوهة الخندق بقنديل واطلت عليه وتوهمت انها لم تر شيئا ومضت تفتش على ولدها في مكان ءاخر ولم تعد الى الخندق الّا بعد انقضآء ساعتين او اكثر * فيكون الولد الثاني والحالة هذه بريئا مما نُسب الى الاول وقتل اخي هذا اياه كان جورا * واما القاتل فهو الان في السجن ولابد من ان يعاقب العقاب المستوجب له على احكام الثاريك * اما سن الولدين فقيل ان الاول بلغ نحو الثمان سنين والثاني كان اصغر منه بقليل * فيا ترى لو كان اهل ذلك الحي عملوا الواجب عليهم بسد فوهة الخندق سدا محكما على عادة بلادهم بل على مقتضى رسم قوانينها هل كانت اصابتهم هذه المصيبة العظيمة ؟ فليكن ذلك مثلا لهم وعبرة لغيرهم *

في الحقوق باعتبار الافرنج

ذكرنا في الرائد مرارا عديدة بعض اسمآء مبنية على اصطلاحات الافرنج تختلف في ظاهرها عما اصطلحت عليه العرب في كتب الفقه كالحقوق السياسية والحقوق المدنية وحقوق الامم وحقوق المتحاربين وحقوق الحائدين وما شاكل ذلك من التسميات الغريبة التى التزمنا استعمالها لجهلنا اسمائها الحقيقية المستعملة في كتب الفقه المذكورة . فبلغنا انه التبس معناها على كثيرين من قارئي الجرنال وبعض منهم استفسرنا وشرحناها له مشافهة على قدر امكاننا . ولكن حيث انه لا بد لنا من استعمال هذه الاسمآء في الرائد كلما اقتضت الحال ذلك راينا ان ننشر هنا بعض تفسير لها ملخص من كتاب احد علمآء الافرنج يقال له مونتسكيو ذكر اسمه في كشف المخبا . فنقول ان الشرائع في معناها العمومي هي الاصول الضرورية القائم بها نظام الكون والناشئة عن طبيعة الاشيآء نفسها . ومن هذا القبيل يصح ان يقال ان لجميع الكائنات في مفردها ومجملها شرائع منها ما هو خاص بكل فرد او مشترك بين البعض ومنها ما هو عام للجميع اما الشرائع الخاصة بالنوع الانساني فهي على نوعين بعضها اصلية ذاتية وهي المنوطة بكل انسان ما دام على الفطرة الطبيعية وبعض آخر اصطلاحية وهي التي ينبني عليها الاجتماع الانساني اعني الجماعة . فالشرائع الذاتية ما هي الّا الغريزة الطبيعية تحمل كل انسان اولا على التحفظ الذاتي ويحرك هذه الغريزة عاطف الخوف الذي يجعل الانسان ان يشعر بضعفه ويتجنب ما يتوهم فيه مضرة كما يشاهد ذلك في الاطفال عند ابتداء الادراك فيهم وثانيا طلب المعاش اي الغريزة التى تحمله على السعي في وجدان القوت ثم التنعم فكان الطبيعة تنبه الانسان عن حاجته وتحثه على التماسها والكد في تحصيلها . ثم ان الخوف الذي يحرك في الانسان عاطف التحفظ يحمله ايضا على الاستعانة بمن مثله وهذا انما هو اول تكون الاجتماع الانساني ومن ثم تقوى روابط الاجتماع بالزواج والبنين ثم بالقرابة ثم بالتآلف ثم بالمعاملات . ولكن عند تكون الاجتماع ينسى الانسان ضعفه الذاتي فيطمع ويجور على من اضعف منه من امثاله ومن ذلك تنشا منازعة او مزاحمة او محاربة بينهما . وكذلك الاجتماعات كل اجتماع ينبغ في افراده الطمع فيغور على اجتماع ءاخر ومن ذلك تنشا المنازعة والمحاربة بين اجتماع وءاخر . فمن هاتين الحالتين اعني حالة منازعة او محاربة الافراد بعضهم لبعض وحالة منازعة او محاربة اجتماع ما لاجتماع ءاخر تتولد الشرائع الاصطلاحية المقدم ذكرها التى هي اس النظام البشري وهي لا بد منها لمنع البشر من اهلاك بعضهم بعضا وهي تختلف على اختلاف الاماكن والظروف الحالية والروابط المبنية عليها . هذا ما كان من امر اصل الشرائع على وجه افتراضي عمومي واما ما كان منها في حقيقة الواقع هو ان الجنس البشري حالة كونه منتشرا على سطح كرة كبيرة بعيدة الاقطار متسعة الامصار يتقسم الى اقسام عديدة مختلفة الاطباع متنوعة السجايا متباينة العوائد متفاوتة الكبر والحظوظ كل قسم يطلق عليه اسم امة او شعب او طائفة او عشيرة وهي التى المعنا اليها بقولنا الاجتماع الانساني الناشي من الغريزتين المقدم ذكرهما . ولما كان لا يمكن لهولاء الامم والشعوب والطوائف والعشائر ان يستمروا ابدا على حالة التنازع او التزاحم او التحارب للاسباب المار ذكرها بل لزمهم بالضرورة معاملة بعضهم بعضا بنيت هذه المعاملة على اصول عقلية موافقة لقواعد العدل والاستقامة وعلى اصطلاحات خصوصية مما اقتضته الحاجة او استوجبته الظروف الحالية وهذه الاصول هي التى تسمى عند الافرنج « يوس جانسيوم » او « دروى دي جان » والتى ترجمناها في الرائد بلقب حقوق الامم . فتكون حقوق الامم اذن هي القوانين والشروط التى تعين كيفية معاملة الامم والشعوب والطوائف والعشائر بعضهم لبعض . قال منتسكيو وجميع الامم والاجتماعات تعترف بهذا الدروى دي جان اي بهذه الحقوق حتى الايروكوى انفسهم الذين ياكلون من ياسرونه في الحروب فانهم يوفدون وفودا الى الطوائف والعشائر المجاورة لهم ويفد عليهم وفود من طرف هولاء فيقبلونهم ولا يسيئون معاملتهم . هذا ولما كانت كل امة على حدتها مركبة من افراد كما تقدم وكان منهم من تكلف تدبير ما هو مشترك بينهم من المصالح وتولى الامر والنهي نشا عن ذلك منزلتان منزلة الحكام ومنزلة المحكومين وهما لا بد منهما سوآء كانت الامة او الشعب او الطائفة او العشيرة منتظمة على اصول الجمهورية او الملكية اي ذات ملك . ولتعيين ما لكل من اهل المنزلتين من الحقوق الذاتية والواجبات لاهل الرتبة الاخرى وضعت القوانين السياسية التى اسها ما يقال له عند الافرنج « دروى بوليتيك » اي الحق السياسي . والفرق ما بين هذا الحق وحق الامم هو ان الثاني مطرد عام مبني على هاتين القاعدتين وهما ان كل امة اية كانت ملتزمة ان تصنع للاخرى في اوقات السلم ما امكن من الخير وان تمتنع من الاضرار بها في اوقات الحرب اضرارا لا تمس الضرورة اليه اعني انه يجب على كل امة او شعب او طائفة او عشيرة ان تحسن معاملة غيرها مدة السلم

والصلح ما امكن وان في مدة الحرب تقلل الاضرار بمن تحاربه على قدر ما يمكن لها اجراء ذلك من دون ان تضر نفسها . فان غرض الحرب هو الانتصار على العدو وغرض الانتصار الفتوح ومنتهى غرض الفتوح الحفظ اعني انه اذا تشمرت امة ما لمحاربة امة اخرى يكون اقصى غرضها قبل كل شي الانتصار فتفعل ما من شانه ان يمكنها من تحصيل هذا الغرض واذا حصلته تفتح بلاد المنتصر عليه وتملكها واذا ملكتها لابد لها من حفظها من الخراب وسكانها من الهلاك وعلى هذه الاصول الخاصة بمدة الحرب واصول حسن المعاملة مدة السلم تنبني عليها حقوق الامم * ويقال لها ايضا عند الافرنج « دروي انترنسيونال » ومعنى ذلك قريب من قولنا « حق مشترك بين الامم » * وهذا الحق يشمل جميع الالتزامات الكائنة بين الدول بعضها مع بعض والواجبات التى يجب على كل واحدة منها ان تقوم بها والحقوق الخصوصية التى ينبغي لها ان تدافع عنها وتنتصر لها وتمنع الغير من اختلاسها وهو ينبني على قاعدة مطردة غير قابلة التغيير وهي حق الطبيعة الذي اصوله العدل والصدق والانسانية ومصباحه العقل وعلى قواعد خصوصية قابلة التبديل والاصلاح وهي الناشئة عن العادات والاتفاقات والمعاهدات التى تقبل الزيادة والنقصان او الابطال بالكلية على اختيار محدثيها * اما الحق السياسي فهو خاص بكل امة ويختلف على اختلاف نظام الامة نفسها وهو ضروري لا يمكن قيام امة بدونه فان لابد لكل امة من ان يكون لها حكومة وروابط الحاكم بالمحكوم والمحكوم بالحاكم هي هي عينها ما يقال لها الحق السياسي * وهناك حق آخر دون حق الامم والحق السياسي وهو الناشي عن القيود الكائنة بين افراد كل امة وهو الذي يعين كيفية معاملة بعضهم لبعض باعتبار كونهم اعضاء جمع واحد متساوين لا باعتبار الحاكم والمحكوم وهذا الحق هو الذي اصطلحت الافرنج على التعبير عنه بتسمية الحق المدني وهو الحق الذي لكل شخص من اهل المدن والقرى ان يكون آمنا على العرض والمال والبدن * بل القبائل الضالة التى لا مقر لها تعترف بالحق المدني كما تعترف بالحق السياسي والّا لكان استحال انتشاوها واستمرارها على ما هي عليه * ثم ان حق الامم يتفرع الى عدة فروع مع كون الاس واحدا فمنه ما يقال له الحق البحري اي الذي يعين كيفية معاملة الامم في البحور وقت الحرب ووقت السلم ومنه ما يعرف بالحق البري اي الذي يشمل شروط المعاملات في البر في وقتي الحرب والسلم * ثم هناك قوانين يلزم حفظها وحدود يجب عدم تجاوزها من كلا المتحاربين ويقال لهذه عند الافرنج « دروى دي بالبجران » اي حقوق المتحاربين * وقوانين خاصة بالذين لا ينتصرون لاحد المتحاربين وهي المعروفة عند الافرنج بلقب « دروى دي نوتر » اي حقوق الحائدين تكلمنا عليها عدة مرار في الرائد ولفظة « حائد » استعملتها الجوائب *

مجلس التحفظ

نشرنا في العدد السادس من روائد هذا العام الرسالة الاتي نصها : — رسالة تلغرافية من القسطنطينية مورخة في ١٣ من فرار الافرنجي المنصرم تخبر بان الامناء المرسلين من الدول الى تلك الحاضرة للتفاوض في امر الكوليرا والبحث عن كيفية وقاية اوروبا منه في المستقبل اجتمعوا الاجتماع الاول الرسمي لتعرف بعضهم ببعض وكان اجتماعهم تحت رياسة عالي باشا الامين المعين من الدولة العثمانية لذلك وانهم بعد عيد الفطر بايام قلائل يباشرون الخدمة مباشرة متوالية . اه . فالان عثرنا على نسخة من الاتفاق الذي قر عليه راي ذلك المجلس في الثالث من مارس المنصرم واذ وجدناه كافيا في نفسه لاطلاع القاري حرسه الله على جل ما جرى في خصوص هذه النازلة من تاريخ الرائد المذكور الى يومنا هذا بادرنا الى نشر ترجمة منه مختصرة وهي هذه .

بيان ما وقع الاتفاق عليه في مجلس التحفظ المنعقد في القسطنطينية في غرة مارس سنة ١٨٦٦ وفي الثالث منه

الفصل الاول * اذا ظهر مرض الكوليرة بين الحجاج في هذا العام يلزم قطع المواصلة بين شواطي بر العرب وشواطي بر مصر بحرا وان تجبر الحجاج على الرجوع الى اوطانهم في البر على الطريق الاعتيادي القديم *

الفصل الثاني * يلزم لانفاذ ما تقدم مساعدة امناء التحفظ المرسلين من طرف الدولة العثمانية الى الحجاز ومساعدة بعض بواخر حربية من بواخر دول الافرنج ثم مساعدة الدولة المصرية وذلك بان تجتهد في حرس شواطئها لمنع النزول اليها ممن ينقضون القوانين ويخرجون من بر العرب خفية * ويكون القيام بما تقدم على الوجه الاتي تفصيله :

اولا * عندما يظهر الكوليرة بين الحجاج تبادر امناء الدولة العثمانية المقدم ذكرهم الى اعلام الحكومة بذلك واعلام روساء البواخر المستقرة في مرسى جدة وفي مرسى ينبو ويرسلون ايضا خبرا للحكومة المصرية . واذا اقتضى الحال يضاف الى الامناء المذكورين جماعة من الاطباء ليعينوهم في ذلك * ثانيا عند بروز تقرير الامناء او الاطباء المذكورين في ان المرض موجود تنشر حكومة البلاد (اي جدة وغيرها) امرا شديدا بمنع الحجاز من سفر البحر وتندب الذين منهم يريدون الرجوع الى مصر ان يتوجهوا اليها في البر * ثالثا * البواخر الحربية المقدم ذكرها تلزم جميع المراكب التجارية بخارية كانت او ذات شراع التى تكون في ذلك الوقت في احد مراسي بر العرب لاخذ الحجاج ان تسافر من تلك المراسي عاجلا من دون ان تركب احدا ثم تبذل الجهد في حرس الشواطي العربية لمنع خروج الحجاج منها خفية * رابعا * الحكومة المصرية عند ما يبلغها خبر ظهور المرض تبادر الى فرض قوانين الكرنتينة على جميع السفن التى ترد من شواطي بر العرب في مسافة معينة من مكان معلوم في قبلي مدينة جدة الى ما فوقها من جهة الشمال ثم تعين مكانا مخصوصا لتمضي السفن اليه وتقضي فيه مدة الكرنتينة وينبغي ان يكون المكان اقرب لشواطي بر العرب منه لشواطي بر مصر كمرسى طور مثلا الكائن في جون السويس على شواطي الحجاز * وتكون مدة الكرنتينة خمسة عشر يوما يجري حسابها من يوم خروج السفينة من المرسى للذهاب الى بر مصر * واذا كان في خلال السفر ظهر في السفينة مرض الكوليرة تكون مدة الكرنتينة خمسة عشر يوما تنقضي من تاريخ وقوع آخر حادث من المرض تثبته الاطباء * ولا بد من ان تكون السفينة مع ما فيها من اللبش والركاب قضوا التطهر التام على الوجه المصطلح عليه * خامسا * يفرض على قفل الحجاج الذي يقصد بلاد مصر برا ان يقضي مدة الكرنتينة في مكان معلوم على مسافة عدة مراحل من السويس وان لا يباح له ان يرحل منه ويدخل ارض مصر الّا بعد ان يثبت بالكشف الطبي انه نظيف من المرض نظافة تامة لا ينشا ضرر من دخوله الى البلاد * ومن المستحسن ان يكون القفل مصحوبا بجماعة من الاطباء للنظر في احوالهم * سادسا * الحجاج الذين هم من الهند او من البلاد الكائنة وراء بحر القلزم (اي خارج باب المندب) فالاوفق ان يعين لهم مرسى يركبون البحر منه للاياب الى اوطانهم لكنه يلزم ان يكون المرسى على مسافة عدة مراحل من جدة لجهة الجنوب ما لم يظهر لحكومة جدة ان ركوبهم البحر من مرساها لا خطر فيه فيباح لهم ذلك * سابعا * يبطل المنع من المضي الى بر مصر بحرا بعد انقضاء خمسة عشر يوما من تاريخ آخر حادث كوليرا تثبته الاطباء * هذا ويبلغ ما ذكر في الفصول المتقدمة الى من يلزم تبليغه بواسطة كل واحد من وكلاء الدول المجتمعين في المجلس * وكتب في القسطنطينية في ٣ من مارس سنة ١٨٦٦ * هذا وقد قرانا في الجرنال الذي نشر هذا الاتفاق ان الدولة المصرية بادرت الى احداث بعض تنظيمات آئلة الى ضبط شروط التحفظ على احسن وجه منها انها انشات كرنتينات في الاسكندرية وابوكير وبرولس واجاني والرشيد ودمياط والسعيد والعريش والسويس والقصير والسواقين واماكن اخرى عديدة داخل البلاد وعلى شواطي بحر القلزم وبحر الروم ورتبت لكل واحدة منها جمعية خصوصية للنظر في كل ما يتعلق في امر التحفظ واجرائه في الحال وانشات جمعية عمومية في مصر للنظر في ما تفعله الجمعيات الخصوصية وجمعية اخرى في الاسكندرية مركبة من بعض اعضاء بلديين ومن نواب قناصل الدول الافرنجية والطبيب المرسل من الدولة الفرنسوية الى تلك المدينة للبحث عن احوال مرض الكوليرا * وهذه الجمعية تنظر في كل ما يخص التحفظ العمومي ولاسيما ما يتعلق بالنوازل المشتركة بين دولة المصرية والدول الاجانب * قال الجرنال فهذا الاعتناء الحميد لا ريب انه اذا لا سمح الله اشتهر المرض في هذا العام يقي الديار المصرية من ان يلم بها ما لم في العام الفارط *

حوادث خارجية مختلفة

الشلزويغ والهولستين

نشرت الجرنالات ملخص رقيم من سفير دولة اوستريا ببرلين الكونت كرولي الى الكونت بزمارك صاحب الصدارة بدولة بروسيا مورخ في ٣١ من مارس المنصرم يقول فيه انه بلغ دولة اوستريا ان دولة بروسيا لتتبرا من مسئولية كونها القت في عقول الناس خوف وقوع حرب في اوروبا تهمت دولة اوستريا باضمار الغدر لها بل قالت كلاما حمل الناس على التوهم بامكان وقوع الاعتداء منها على بروسيا . فيجب علي والحالة هذه وان كان باطل هذه التهمة ظاهرا للعيان ان انكر على دولة بروسيا صنيعها هذا المغاير لحقيقة الواقع واقول انه بلغتني اوامر من دولتي بان اعلن للكونت بزمارك ان لا شي ابعد في فكر جلالة امبراطور اوستريا من نية الغدر بدولة بروسيا فان الامبراطور لا يغفل عن القيود التى تقيده وتقيد دولة بروسيا نفسها اعني قيود دستور المعاهدة فضلا عن محبته الخصوصية لشخص الملك التي اعطى بها مرارا عديدة شواهد فعلية . وفي الواقع ان جلالته مصمم على عدم نقض شي من شروط الفصل الحادي عشر من فصول دستور المعاهدة المذكور الذي يحرم

على كل عضو من اعضاء عصبة جرمانيا استعمال الوسائل العنيفة لفض ما يقع من المشكلات بينه وبين عضو آخر . فالمرجو من جناب صاحب الصدارة بدولة بروسيا ان يبلغ الى اعتاب سيده الملك فحوى هذا الرقيم والماسول ان الدولة البروسيانية تبادر الى ازالة هذا الوهم وخوف وقوع حرب من عقول الناس باعلان صريح العبارة كاعلاني هذا . وبفعلها ذلك تسكن اضطراب اهل جرمانيا وتطمئن خواطرهم . اه . ونحن قد المعنا الى هذه الرسالة في الرائد وهي تثبت صحة ما قلناه في الموضوع اعني انه لا خوف من وقوع حرب بين اوستريا وبروسيا في شان الشلزويغ والهولستين . هذا وانبا التيمس عن ذهاب الدوك دي كوبورغ الى فيينة لغاية ان يتوسط بين دولتي اوستريا وبروسيا لانهاء هذه النازلة على سلم ومحبة وانه ذاع في تلك الحاضرة انه عرض على كلتا الدولتين بعض شروط من شانها ان تسهل ذلك لكلا الفريقين . واذا كان هذا الخبر صحيحا ساغ الامل بانفصال المشكلة في امد قريب . اما نحن فانا على يقين بان ما احد من دولتي اوستريا وبروسيا يتشمر لمحاربة الاخر عمدا واذا اصرت كل واحدة منهما على ما هي عليه وافضى ذلك باتفاق ظروف حالية غير معلومة الان الى انتشاب قتال بين عساكر الدولتين في الهولستين او الشلزويغ وهذا (مما يحتمل وقوعه) لا تنشا عن ذلك حرب متعمدة تطول مدتها لان دول جرمانيا الاخرى تبادر الى التداخل بين الفريقين بحق شروط المعاهدة .

المكسيك

اوفدت دولة البلجيك منذ مدة وجيزة وفودا الى دولة المكسيك لاعلامها بوفاة الملك ليوبولد الاول وارتقاء ليوبولد الثاني على كرسي الملك فوصلت الوفود الى فيراكروكس في اواخر فرار وسافروا منها برا للذهاب الى مكسيكو قاعدة تلك البلاد فعرضهم قوم من قطاع الطرق (وكثيرا ما هم في المكسيك) فانتشب بينهم قتال شديد استمر عدة ساعات قتل في خلاله احد الوفود وجرح عدة انفار ممن كان معهم من الخدم والحراس * وكان وقوع هذا الحادث في الرابع من مارس فلما وصلوا الى مكسيكو في الغد اقتبلهم الامبراطور مكسيميليان احسن اقتبال واظهر الحزن الشديد على ما نال علمهم وفي السابع من الشهر المذكور حضر بنفسه مع زوجته محفل الجنازة مع ان القتيل كان من رتبة يوزباشي وانما فعل ذلك اكراما للملك لان زوجة الامبراطور اخته * هذا وقد اخبرت رسالة من واشنغتون قاعدة دولة الاميركان بان الرئيس جونصن اعلم مجلس النواب الاميركاني بان وزير الامور الخارجية بلغه رقيم من السنيور روميرو (وهو سفير الرئيس خوارز) يقول فيه انه بلغه من احد اصحابه بباريس ممن يوثق بهم ان الامبراطور نبوليون عازم على التخلي عن الامبراطور مكسيميليان واعادة المكسيك دولة جمهورية كما كانت من قبل وتولية المريشال بازان رئيسا عليها الى ان ينتخب الاهلون رئيسا لهم على مقتضى القوانين * فهذا الخبر مغاير لما نشرناه في رائد الاسبوع الماضي من الاتفاق الذي احضره البارون سليار في شان اجل خروج العساكر الفرنسوية من المكسيك ونظن ان هذا (اي المنشور في الرائد قبلا) هو الاصح سيما وقد نشر في المونيتور لكنه يحتمل ان يكون هذا الجرنال لمقتضيات السياسة ويكون الخبر الاخير اصح فان لدولة فرانسا غرضا في مدارة دولة الاميركان ومهادنتها ومن المعلوم ان اعادتها المكسيك الى ما كانت عليه من شانها ان تزيد المحبة والمودة بين الدولتين توطيدا *

الشرق الاقصى

رسالة تلغرافية من شنكهاي مورخة في ٩ مارس المنصرم نشرت في التيمس تخبر بان عساكر دولة الصين انتصروا على العصاة في اقاليم المملكة الشمالية وانه فقد من هولاء بعد عدة واقعات شديدة نحو خمسين الف نفر ما بين قتلى وجرحى * فنحن لا نعلم ما في هذا الخبر من الصحة او عدمها ولا ندري اوقع هذا الانتصار في نواحي المدينة المذكورة في العدد العاشر ام غيرها فان الرسالة التلغرافية الواقع الكلام عليها الان هي في غاية الاختصار على عادة الرسائل التي ترد بالتلغراف ولا تشتمل على شيء آخر سوى ما تقدم ذكره آنفا * وانما نقدم هنا ملاحظة واحدة وهي ان الرسالة المنشورة في العدد العاشر تاريخها في غرة فرار فمن هذا التاريخ الى التاسع من مارس يمكن ان تكون عساكر الدولة قد دال لها الغلب في خلال ذلك بعد ان كان عليها والله اعلم *

اسبانيا والشيلي

قرانا في التيمس المقدم ذكره رسالة تلغرافية من نيويورك من اعمال دولة الاميركان مورخة في ٢٤ من مارس تخبر بان فرقاطتين من اسطول دولة اسبانيا المحاصر لشطوط دولة الشيلي المستقر عند مرسى مدينة فلبرازو كما قدمنا في الرائد توجهتا الى جهة جزيرة شيلو في طلب اسطول الشيلي والبارو والمتعاهدين فوجدتاه مرسيا في مرسى الجزيرة وفي الحال اخذتا في اطلاق المدافع على قلاع المرسى لخرابها والدخول الى المرسى

على ان يبقيه عنده ثلاث سنين ففي اول سنة يعطيه شيئا في مقابلة التعليم وفي الثانية يكون شغل الولد مقابلا لتعليمه وفي الثالثة يبتدي ان يكسب شيئا . وفي لندرة يلزم المتعلم ان يبقى عند معلمه سبع سنين ومصروفه في خلال ذلك ثقيل على والده . الرابع عشر الحماية الجنسية فقد اسلفت لك ان حماية الانكليز لا تفيد إلّا لشراء الاملاك . وهناك امور اخر غير هذه تراها في باريس على احسن انتظام وذلك ككيفية تبليغ البريد الرسائل وكيفية ايقاد الغاز وتسعير الماكول والمشروب وترتيب الحمالين مما هو في لندرة مغفل او مضيع * قال بعض الفضلاء الحكم في فرنسا هو خصم المذنب فلا يصح للمفترى عليه ان يصفح عن المفتري وعند الانكليز يلزم المصروف او يطلق الجاني . وعلى كل نوع من الضرب قصاص وعند الانكليز يغرم من دون قصاص . وكل بلد هناك فله صندوق ينفق منه وآخر للايراد وله ديوان مكس على الماكول خاصة فلا تتكلف السكان بشيء . وفي لندرة يجب على السكان اصلاح الطرق وتجهيز الماء والنور وغير ذلك . في فرنسا معاش القسيسين والقيام بمصاريف الكنائس مرتب من خزنة الدولة وهنا موكول الى الرعية . هناك يرتب ديوان للتجار وآخر للجرائر وآخر لاحوال متنوعة وهنا ديوان واحد . هناك طبع التجار مائل الى المناقشة والنزاع على اشياء لا طائل تحتها وهنا جل التجار متكبرون شيمتهم الضبط والرشد . هناك ترى الفقراء اعداء الاغنياء وهنا يهابونهم ويكرمونهم . هناك ترى القوانين والاحكام اقوم واعدل إلّا ان الذين يباشرونها ويجرونها هنا اصلح وافضل . هناك تقضي الناس سائر اوقاتهم خارج منازلهم وهنا يعكس ذلك . هناك يطمع التاجر الكبير في ربح كثير لقلة تجارته وهنا يجتزي بالقليل من الكسب لكثرة تجارته . هناك تختلط الاكابر بالاصاغر وهنا كل ينحاز الى شكله ونده . هناك تفتخر الشبان بالفجور وهنا ياتونه اضطرارا وفي هذا القدر كفاية . قلت وهنا يحق لي ان اقول في الانكليز والفرنسيس ما قاله الامدي في ابي تمام والبحتري وهو ان الجيد من الانكليز خير من الجيد من الفرنساوية والردي من هولاء خير من الردي من اولئك ومآل الكلام ان عامة الفرنساوية افضل وان خاصة

وجه الروس واقف وذلك مستغن عن البيان . ولم يقم احد في بلاد الافرنج كلها من برع في اللغتين العربية والفارسية مثل البارون دساسي . ولم تقم امراة تولف الكتب النفيسة مثل مادام جورج ساند . وليس الان من شاعر في اوربا يقارب طبقة دولامرتين . ولا من مولف ينظر باوجان سو او الكسندر دوماس » . فهذه بعض دراري جيل الفرنسيس الغابرة والحاضرة التي بزغت في افق المعالي ولم يكن لها في عصرها ند ولا مثيل . على انه لا ينكر ايضا ان قد نبغ من الانكليز وغيرهم كثير من الفلاسفة والحكماء والعلماء والادباء ممن اشرق بهم الزمان ولهج بحمدهم اللسان . ثم اقول ايضا انه قد ظهر لي على قدر ما ادركته ان كثيرا من المصالح في باريس احسن استتبابا وانتظاما منها في لندرة . اما اولا فاني مكثت في هذه نحو ثلثين شهرا ولم اسمع عن بيت فيها انه احترق إلّا مرة فقط . وفي لندرة لا تكاد النار تخمد عن احراق دار او دكان او معمل ونحو ذلك . ففي سنة ١٨٥٦ وقع فيها وفي ضواحيها ٩٥٧ حريقة منها ٣٩٣ حريقة كانت متلفة جدا . وبلغ عدد الحرائق في فرنسا كلها في مدة ثلث سنين وذلك من سنة اربع وخمسين الى ست وخمسين ٢٢٠٣٨ * نعم ان ديار باريس هي من الحجر وديار لندرة من الاجر غير ان اثاثهما من جوهر واحد . والثاني انه لا يعرف في باريس تداول نقود زائفة او كواغد بنك ملبسة وفي لندرة كثيرا ما يقع ذلك واذا دفعت الى تاجر فيها قطعة من الفضة او الذهب فلا بد وان يختبرها . الثالث ان ارتكاب القتل في باريس بالنسبة الى لندرة نادر جدا لاسيما الان حيث اجازت الدولة للخلعاء والمنفيين ان يرجعوا الى بلادهم بعد انقضاء مدتهم . الرابع نقب الديار والحوانيت والطر والاختلاس من الديار والمحترفات والدواوين ولاسيما المولك فهو على نسبة القتل . الخامس العوارض التي تحدث للمسافرين في الارتال فانها في بلاد الانكليز كثيرة جدا والحق بها ايضا العوارض التي تقع في طرق المدينة بمرور الحوافل والعواجل وسائر انواع المراكب . السادس المضار التي تحدث من بيع السم والمسبت والماكولات المنتنة والمشروبات الكريهة فانها في لندرة بلية من بلايا الله

...ول وان القلاع اجابتهما باطلاق المدافع ايضا واستمر القتال بين الفريقين مدة طويلة وانه لما كانت مدافع القلاع من اضخم ما يكون اضرت بالفرقاطتين ضررا جسيما ...لزمتهما الانحياز * قال صاحب الرسالة فرجعتا الى فلبرازو ...عطوبة اشد العطب وحصل لاسطول المتعاهدين ضرر جسيم من اكثر الفرقاطتين * فلما بلغ الاميرال الاسبنيولي خبر ما تاتي الفرقاطتين بعث الفرقاطة المدرعة بالحديد المسماة نومانسية ...خذ ثار الفرقاطتين بخراب القلاع المذكورة واحراق الاسطول ...ن الى الان لم يرد خبر ما جرى * هذا ما كان من احوال ... اما احوال الشيلي والدول الجمهورية المجاورة لها فقيل ...انها معتدلة وان الاهلين فيها مصممون على الدفع عن انفسهم ما امكن وقد انضم الان الى الشيلي دولة اخرى اقتداء بدولة البارو وهي دولة بوليفيا * اما دولة كولومبيا فلم تزل حائدة لكن الاهلين لا يبطلون تحريضها على الاقتداء بالدول الاخرى واذا طالت مدة الحروب لابد لها من ان تفعل ذلك *

جرمانيا

رسالة من مدينة فرنكفورت قاعدة عصبة جرمانيا مورخة في ٩ ابريل الحال تخبر بان دولة بروسيا عرضت على مجلس العصبة مطلبا في ان يقترع المجلس منشورا موجها لاهل جرمانيا عموما يندبهم الى انتخاب اعضاء بواسطة الاقتراع العمومي لانشاء مجلس نواب جرماني يكون له النظر في مصالح دول العصبة ومصالح اهل جرمانيا عموما * وانه عند انتصاب هذا المجلس الجديد تعرض دولة بروسيا عليه رسم شروط جديدة عوضا عن الشروط المبنية عليها الان عصبة جرمانيا لينظر فيها المجلس ويقترعها فان جميع دول العصبة تقر بان الاصول الحالية مفتقرة للاصلاح * ورسالة ثانية مورخة في ١٠ من الشهر تقول ان رئيس مجلس فرنكفورت عرض رايا على اهل المجلس في ان تعلم كل واحدة من دول العصبة بمطلب بروسيا هذا ويوجل لها اجل اسبوع لتنظر فيه (اي المطلب) وتجيب عنه كما ترسم القوانين * وان وكيل دولة بروسيا في مجلس فرنكفورت الح على المجلس بان ينظر في المطلب من دون ابطاء وان المجلس اجاب الى ذلك بانتخاب عددا من الامناء لتامل النازلة والبحث عن كل ما يتعلق بها او ينتج منها وتقديم تقرير في ذلك للمجلس * قلت ومطلب بروسيا هذا ليس شيئا محدثا بل هو قديم جدا وقد طالما فكر فيه كل من دولتي بروسيا واوستريا بل بعض من دول العصبة الاخر ايضا وكان سببا لمنازعة ومزاحمة شديدة بين بروسيا واوستريا لانه ءائل الى تبديل قوانين العصبة راسا وبروسيا تبتغيه لانها طامعة بان تحصل بواسطته على سطوة عظيمة على دول العصبة وتتقدم على دولة اوستريا فيها ونحن قد تكلمنا على هذه النازلة في كثير من روائد العام الفارط والذي قبله وسنعود اليه ان شاء الله في الروائد الاتية *

ملخص الاخبار الاخيرة

اهم ما احضره فابور ايطاليا من الاخبار اولا خبر صدور جواب دولة بروسيا عن رقيم دولة اوستريا الواقع الكلام عليه في هذا الرائد وفحوى الجواب ان دولة بروسيا لم تباشر تجهيز عساكرها والاستعداد للحرب إلّا بعد الثالث والعشرين من مارس وقد كانت دولة اوستريا باشرت التجهيز قبل هذا التاريخ وان دولة بروسيا لم تقصد بالتجهيز إلّا حماية بلادها ولا نية لها في محاربة اوستريا وما شاكل ذلك من العذر ، وثانيا خبر بعث اوستريا لرقيم ثان تكرر فيه ما قالته في الرقيم الاول وتطلب من دولة بروسيا ان تبطل تجهيز العساكر حتى تبطل هي (اي اوستريا) تجهيز عساكرها . فلا يعلم احد ماذا يكون جواب دولة بروسيا عن هذا الرقيم الثاني . هذا وقد ورد خبر ايضا بان دولة روسيا بعثت لكل من دولتي اوستريا وبروسيا رقيما خصوصيا يشير فيه على الدولتين بان تنهيا ما بينهما من الخلاف على وجه المحبة والسلم والمظنون ان كلام الروسيا يوثر في الدولتين ويساعد اصطلاحهما * اما نازلة الولايات الطونية فباقية على ما كانت عليه غيران وزير الحرب بدولة الولايات المذكورة بعث تقريرا الى روساء الحكومة الوقتية يعلن فيه ان البلاد اذا لزمها المحاربة تقدر على تنزيل اربعين الف مقاتل ومائة مدفع الى ميدان العراك فورا وان تجهز ضعف ذلك اذا اقتضت الحال في مدة يسيرة *

— رسالة من القسطنطينية مورخة في ٩ ابريل تخبر بانه صدر امر من السلطان لمصطفى باشا الذي كان وزير المال سابقا بان يخرج من تلك الحاضرة في خلال الاربع وعشرين ساعة . وهذا كناية عن نفي السلطان للباشا ولم يعلم سبب ذلك *

اعلان

حبوب ولوي

هذه الحبوب المخترعة من دوكطور توماس هولوي احد مشاهير اطباء الانكليز وتصنع في محله وتحت نظره الخاص انما هي ذات منفعة عظيمة لها خواص تشفي كثيرا من الامراض والادواء كمرض الكبد والمعدة والحمى الصفراوية الخ وتصلح ايضا لتقوية الاجسام الضعيفة * وقد اشتهرت منافعها في سائر الاقطار المسكونة وهي الان وتباع في الحاضرة عند الصيدلاني السنيور مادلينو *

ومرهم هولوي

هذا المرهم يطبخ ايضا في محل الطبيب المشار اليه ويصلح لشفاء الجروح والقروح القديمة كانت او محدثة على اختلاف انواعها وتبدل احوالها ومشهود لها في سائر البلدان والممالك المتمدنة وهي تباع الان في الحاضرة عند السنيور مادلينو المشار اليه *

* طبع بمطبعة الدولة التونسية بحاضرتها المحمية *

والحق بذلك رخصة العطارين والصنادلة في بيع الادوية من دون وصف الطبيب وبيع المفاتيح لاي ما كان . وفي باريس يجب على المحتسبين ان يسعروا الاصناف ويختبروا الحليب والخمر والدقيق واللحم والسمك وما اشبه ذلك على حين غفلة من الباعة فاذا وجدوها مغشوشة او فاسدة غرموهم وشهروهم في صحف الاخبار ولا يباح ايضا بيع الفاكهة فجة وذلك كله في لندرة موكول الى ارادة الباعة فلا تكاد تجد شيئا خالصا حتى ان الجنازة في باريس مسعرة من الديوان فاقلها خمسة فرنكات واغلاها ٣٦٧ ٣ كذا في غالنياني . السابع تولية المراتب من يستحقها فان دولة فرنسا لا تولي جاهلا مرتبة إلّا ما ندر فاما عند الانكليز فتولية المراتب اما تكون بالمحاباة والاختصاص او بتعريضها للبيع وهذا الاخير مستفيض في مراتب العساكر البرية وما زال الناس يعنون انفسهم باصلاح هذا الخلل وما برح كتاب الاخبار ينددون به وينصحون ارباب الامر والنهي لتلافيه . الثامن ترتيب الشرطة حيث يزدحم الناس كالملاهي والمراقص ومواقف سكة الحديد فان اكثر هذه الاماكن في لندرة لا يكون فيها شرطي او يكون وراء الباب فترى الناس يضغط بعضهم بعضا عند دخولهم الملهى ، وغير مرة رايت نساء يغشى عليهن في الزحام وغير مرة يموت عدة اولاد ومنهم من يستهزئ ومنهم من يضحك وفي داخل الملهى ترى الاوباش يصفرون ويزيطون ولا وازع يردهم . فاما في باريس فلا يخلو مكان من احد هولاء الشرطة وترى الناس في الملاهي ساكتين منصتين فكانما هم في الكنيسة ، ومع ذلك فان الانكليز يفتخرون بقولهم ان «جون بول» لا حاجة له بالشرطة لانه مطبوع على الترتيب وهيهات فان اوباشهم ارذل خلق الله . التاسع تعهد المدينة بما فيه حفظ الصحة وبسط النفس وراحة العباد . فيدخل في ذلك ترتيب المستشفيات فهي في باريس احسن وانظف والمقابر فهي هناك لا تكون إلّا خارج البلد وفي لندرة كانوا يدفنون الموتى في ساحات الكنائس ولم تبطل هذه العادة إلّا منذ ثلث سنين فقط . ثم المناصع وهي المواضع التي يختلي فيها الانسان للبول او لقضاء الحاجة فالاولى في لندرة قليلة جدا على رداتها والثانية معدومة راسا . ثم

تنظيف الطرق فان طرق لندرة عند وقوع الامطار تكون لكثرة المارين وحلة للغاية وليس من يرى في ذلك مشقة ولا شينا . ثم وجود مقاعد يستراح عليها ففي باريس كلما اعيا الماشي وجد دكة او مصطبة يجلس عليها وفي لندرة لا يمكن للانسان ان يقعد إلّا في بيته او في محل قهوة وبئس ذلك مقعدا . ثم التطريب بآلات الموسيقى ففي باريس تضرب العساكر بهذه الالات في عدة مواضع وخصوصا في الاحاد والاعياد وفي لندرة لا شيء من ذلك وقد عزف بها بعض ايام في احدى الغياض المنتابة فابطلها رئيس المطارنة بدعوى انها مناقضة لنص الانجيل . العاشر وجود الدكاكين في باريس في اي موضع كان سواء كانت للاكل او الشرب او غير ذلك وفي لندرة جميع الحارات التي يسكنها الكبراء والاغنياء خالية من الدكاكين فانهم يرسلون خدمتهم الى الاسواق ليشتروا منها ما يلزم او تاتيهم المونة مرتبة من عند اصحاب الدكاكين . الحادي عشر النظر في امر المومسات فانهن في باريس يمتحن في كل اسبوعين فاذا راى الطبيب احداهن مريضة بالداء المعروف ارسلها الى المستشفى لتتداوي هناك فلا تخرج منه إلّا بعد ان تشفى . فاما في لندرة فقد تطوف المومسة والداء افسد آرابها واحشاءها فيمكن انها في ليلة واحدة تعدي جمعا . ولا جرم انه حيث كانت هذه المفسدة في المدن الجامعة مما لا يستغنى عنه وكانت هولاء المتهالكات على الدينار وقاية لعرض الحرائر كان النظر في احوالهن يعد من المصالح ولاسيما اذا ابيح لهن الطواف ءاناء الليل واطراف النهار كما هو الواقع في لندرة . اما في باريس فلا يباح لهن التطوف في الليل بعد الساعة العاشرة . الثاني عشر اباحة استعارة الكتب من المكاتب السلطانية في باريس فان المعروفين عند ناظر المكتبة يمكن لهم ان يستعيروا كتابا ليطالعوه في بيوتهم ويستفيدوا منه وفي لندرة لا يباح ذلك . الثالث عشر سهولة تحصيل العلم والصنائع اما الاول فلكثرة المدارس وحسن ترتيبها ورخصها بالنسبة الى غيرها حتى ان الانكليز يبعثون اولادهم الى باريس ليتعلموا فيها ما يعسر عليهم تحصيله في بلادهم واما الثاني فلان الاب اذا شاء ان يعلم ابنه حرفة هنا اتفق مع احد الصناع